

96) التعليق على صحيح البخاري تابع كتاب اللباس المجلس

التاسع والستون د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

يعني شعبان عام ثمانية وثلاثين واربع مئة والى هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم كنا قد وقفنا على قول الامام البخاري رحمه الله باب البرود والحبر والشملة فنبدأ حيث وقفنا - [00:00:14](#)

ولكن من الاهمية لما كان ننبه على ان طالب العلم يستفيد من هذه التبويبات التي ذكرها البخاري بامرير الاول بالدلالة على الاباحة والثانية بالدلالة على ما كان من البستهم في زمانهم نعم - [00:00:43](#)

الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فاللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين باسانيدكم حفظكم الله تعالى الامام البخاري قال رحمه الله باب البرود والحبرة والشملة - [00:01:08](#)

وقال خباب شكرنا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال - [00:01:31](#)

كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:47](#)

قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته. ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء - [00:02:05](#)

والشاهد فيه ذكر البرج البرد وجمعه برود نوع من انواع الالبسة اقرب ما يكون الى لباسنا اليوم وهو ما يلبس فوق الشعار او فوق القمصان من الثياب والحبر نوع من انواع - [00:02:21](#)

الثياب ايضا واما الشملة وهو ما يشتمله الانسان ويلف بدنه عليه والبرود اليمانية والحبر اليمانية كانت تصنع في اليمن في وقتهم. نعم قال رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثها يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم - [00:02:48](#)

عن سالم بن سعد رضي الله عنه انه قال جاءت امرأة ببردة قال سهل هل تدري ما البردة؟ قال نعم هي الشملة منسوجة في حاشيتها قلت يا قالت يا رسول الله - [00:03:12](#)

اني نسجت هذه بيدي اكسوكها فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج وانها لازاره فجسها رجل من القوم قال يا رسول الله اكسنيها؟ قال نعم. فجلس ما شاء الله في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه - [00:03:29](#)

فقال له القوم ما احسنت سألتها اياه وقد عرفت انه لا يرد سائلات. فقال رجل والله ما سألتها لتكون كفاني ما سألتها الا لتكون كفني وما اموت. قال سهل فكانت كفنه. البرد هذه او البرد - [00:03:57](#)

اشبه ما تكون اليوم بما يعرف الان اللباس اهل باكستان والهند وافغان بالفتو وهو قطعة قماش يلفون بها على ابدانهم فوق القميص وفوق الرداء وله فوائد كثيرة منها كما رأيت في هذا الحديث - [00:04:17](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اترز بها منها كما مر في الحديث السابق ان النبي صلى الله عليه وسلم توسد بها واذكر ان احد الناس الف في فوائد البتو هذا - [00:04:46](#)

فذكر فيها اكثر من ثلاثين فائدة ثلاثين استخدام هي قطعة قماش توضع على الكتف تزينا يشتمل بها على البدل يغطي بها من الحر

ويلف بها على القدمين في حال البرد - 00:05:01

وهكذا نعم قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:05:26

يدخل الجنة من امتي زمرة هي سبعون الفا تضئ وجوههم اضاءة القمر فقام عكاشة ابن محصن. الاسدي يرفع نمرة عليه. قال ادع

الله لي يا رسول الله ان يجعلني منهم. فقال انت فقال اللهم اجعله منهم - 00:05:41

ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبقك بها باشا هذه

الرواية تبين ان قوله صلى الله عليه وسلم انت منهم - 00:06:01

خبر استجابة الله لدعاء النبي صلى الله عليه وسلم فانه دعا الله له وقال اللهم اجعله منهم فجاءه الخبر مباشرة لانه منهم وهذا فيه

دلالة على ان توسل الصحابة الى النبي الكريم - 00:06:18

صلى الله عليه واله وسلم ليس توسلا بالذات ولا بالجاء كما يفعله الناس اليوم وانما توسلهم توسل بدعائه عليه الصلاة والسلام نعم

قال رحمه الله حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن انس - 00:06:42

قال قلت له اي الثياب كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحبرة قال حدثني عبد الله ابن ابي الاسود قال حدثنا معاذ قال

حدثني ابي عن قتادة عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال كان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبسها - 00:07:08

بعبارة قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا الزوري قال اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه

وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي ببرد ببرد حبرة. طبعاً كان احب الثياب اليه - 00:07:27

صلى الله عليه وسلم الحبر لما ذكرت من كثرة استخداماتها فانها متعددة الاستخدامات وهي اليوم مفقودة في لباس العرب وما هي

موجودة اليوم كان النبي الكريم صلى الله عليه وسلم - 00:07:47

يلبس الحبر وهناك فرق شاسع بين العبرة وبين الطيلسان او الطيلاس الطيارة لسه قطعة قماش زائدة قطعة زائدة عن اللباس الاصلي

يتوشح بها اليهود على اه اكتافهم لا يسمن ولا يغني شيئاً وانما هي فقط - 00:08:11

للتوشح والتزين واما الحبر فاستخداماتها كثيرة هي قطعة قماش كبيرة يكاد يعرضها ان تصل الى نصف البدن وبطولها الى كل البدن

لا قال رحمه الله باب الاكسية والخمائر قال حدثني يحيى ابن بكير قال حدثني الليث عن ابن شهاب والاخبر عبيد الله بن عبدالله

بن - 00:08:37

عتبة ان عائشة وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم قالوا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه اذا

اغتم كشفها عن وجهه فقال - 00:09:04

فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال

حدثنا ابراهيم سعد قال حدثنا ابن الشيايين عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في -

00:09:20

قميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما سلم قال اذهبوا بخميصتي هذه لا بجهم فان الهمم انفا عن صلاة واتوني بامبجامية ابي

جهل ابن حذيفة ابن غانم من بني عدي ابن كعب - 00:09:40

قال حدثنا مسند قال حدثنا اسماعيل وقال حدثنا ايوب وعن حميد بن هلال عن ابي بردة انه قال اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها

كساء وازارا غليظا. فقالت قبض رح النبي صلى الله عليه وسلم في هذين - 00:10:01

الخمايص او الخميصة هو كل ثوب يتقمصه الانسان ويجعله شيء منه على خصاسته وهو قريب من الازر نعم قال رحمه الله باب

اشتغال الصماء قال حدثني محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله - 00:10:16

عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمناقلة وعن

صلاتين بعد الفجر حتى ترتفع الشمس وبعد العصر حتى تغيب - 00:10:42

وان يختبئ بالثوب الواحد وان يحتبئ بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء. وان يشتمل الصماء قال حدثنا
يحب بكير قال حدثنا ليس عن يونس عن ابن شيباب قال اخواني عامر ابن سعد ان ابا سعيد الخضيري رضي الله عنه قال -

00:10:58

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين انها للاماسة والمنازمة في البيع والاماسة لمس الرجل ثوب الاخر بيده
بالليل وبالنهارة ولا يقلب الا بذلك. والمنازمة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه. وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بين - 00:11:16
عن غير نظر ولا تراب واللبستين اشتمال الصماء والصماء وان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب. واللبسة
الاخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فردة منه شيء - 00:11:36

هذا التفسير للصماء وللاحتباء من الراوي ابن شهاب مقدم على تفسير اللغوية لماذا تفسير ابن شهاب مقدم على اللغويين لان من يروي
ادري بمرويه فقول آا ابن شهاب والصماء الصواب ان هذا - 00:11:54

من قول ابن الشهاب والصمان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب اذا هذا معنى الصماء يلف الثوب من
تحت احد العاتقين في كشف اليمنى او اليسرى مثل حال - 00:12:25

المعتمر الذي دخل في الاحرام او الحاج الذي دخل في الاحرام فيكشف احد عاتقيه ويلف الثوب على نفسه لفا هذا احد التفاسير في
الصماء وهو تفسير ابن شهاب وهو المقدم - 00:12:45

والتفسير الاخر ان الصماء ان يلف الانسان الثوب على جميع بدنه ويكون يداه داخل الثوب ولا يستطيع ان يتحرك كانه مقيد بالسوء
يعني لفوا الثوب هذا على نفسه لفا هكذا - 00:13:07

فيكون يداه في الداخل ما يستطيع ان يتحرك. هذا ايضا تفسير اخر للصوم لكن الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى ذكر في اول فتح
الباري ان تفسير اهل الحديث مقدم ان تفسير اهل الحديث - 00:13:30

مقدم على تفسير اللغويين واما الصماء واما اللبسة الاخرى وهو الاحتباء قال بشره في الرواية هذه والرواية السابقة وهي جاءت عن
عبيد الله عن قبيل عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة - 00:13:54

وهناك التفسير يبدو انه من تفسير ابي هريرة رضي الله عنه قال وان احتبئ بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين
السماء يعني يجلس القرفص يجلس بهذه الطريقة - 00:14:20

يكون هذا يجلس القرفص بهذه الطريقة ثم يلف الثوب على جميع بدنه لفا ويكون هذا المكان ظاهر ليس بينه وبين السماء في
عورته ساتر هذا تفسير للصماء اه تفسير للاحتباء من ابي هريرة رضي الله عنه - 00:14:42

وهو الذي رواه ابن شهاب ايضا مدرجا في الحديث نعم والكلام فيه طويل حقيقة لكن هذا باختصار نعم قال رحمه الله باب الاحتباء
في ثوب واحد قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - 00:15:05

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين ان يحتبئ الرجل بالثوب الواحد على حسابي الرجل في الثوب الواحد ليس على
فرجه منه شيء ان يشتمل الثوب الواحد ليس على احد شقيه شيء عن الملامسة - 00:15:30

والمنازمة العلة في النهي هو الكراهة كما ذكر الفقهاء رحمهم الله وقالوا لان الاحتباء لان الاحتباء يجعل الانسان كاشف العورة لو جاء
انسان وهو محتبئ لا يستطيع ان يقوم ليفك الاحتباء الا وقد كشف - 00:15:47

قد انكشفت عورته واما الصماء فقال الفقهاء رحمهم الله الكراهة فيه كانه غل نفسه بالثوب فلا يستطيع لو تحرك او سقط ان يمسك
بيده شيء من الارض نعم قال حدثني محمد قال اخبرني مخلص قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابن شيباب عن عبيد الله ابن

عبد الله - 00:16:16

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء ان يحتبئ الرجل في ثوب واحد ليس
على فرجه منه شيء باب الخميصة السوداء قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسحاق بن سعيد - 00:16:50

عن ابيه سعيد ابن فلان هو عمرو بن سعيد بن العاص. عن ام خالد بنت خالد انها قالت اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بثياب فيها

خميسة سوداء صغيرة. قال من ترون نكس هذه؟ فسكت - 00:17:05

فسكت القوم قال ائتوني بأمر خالد فاتني بها تحمل فاخذ الخميسة بيده فالبسها وقال ابلني واخلفني وكان فيها علم اخضر او اصفر قال يا ام خالد هذا سناه وسناه بالحشيشة حسن - 00:17:22

نعم قال حدثني محمد المثنى قال حدثني ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس رضي الله عنه انه قال لما ولدت ام سليم قالت يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبين فلا يصيبين شيئا حتى تغدو به الى النبي صلى الله عليه - 00:17:42

وسلم يحنكه فغدوت به فاذا هو في حائط وعليه خميسة حريفية وهو ظهر الذي قدم عليه في الفتح مقصود بالظهر يعني الابل والحريشية نسبة الى آآ الصناعة التي صنعت فيها - 00:18:00

وعلى كل حال ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس خميسة سوداء وحمراء ولبس خميسة ذات التصاوير يعني مخططة نعم قال رحمه الله باب ثياب الخضر قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال اخبرنا ايوب عن عكرمة - 00:18:24

ان رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبدالرحمن ابن الزبير بن الزبير القرضي قالت عائشة رضي الله عنها وعليها خمار اخضر فشكت اليها واررتها خضرة فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنساء واردتها خضرة بجلدها - 00:18:52

فيه كناية ان عبد الرحمن ابن الزبير ربما ظريها واثر ذلك على جلدها. نعم قالت عائشة وعليها خمار اخضر فشكت اليها واررتها خضرة بجلدها فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:16

والنساء ينصر بعضهن بعضا. قالت عائشة رضي الله عنها ما رأيت مثل ما يلقي المؤمنات لجلدها اشد ذو خضرة من ثوبها. قال وسمع انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء معه ابنان له من غيرها - 00:19:38

قالت والله ما لي اليه من ذنب الا ان ما معه ليس باغنى غني من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله اني لانفضها نفذ الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك - 00:19:56

لم تحل لم تحلي له او لم تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك قال وابصر معه ابنين فقال بنوك بنوك هؤلاء؟ قال نعم. قال هذا الذي تزعمين ما تزعمين والله لهم اشبه به من الغراب بالغراب - 00:20:17

نعم يعني فقال بلوك الظاهر قبلها فتح اه نعم يعني الاولاد اولاد عبد الرحمن ابن الزبير يعني كأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لها كيف تقولين انه لا يعني - 00:20:37

او لا يستطيع الوقاع وهذان ابنان له فقال بنوك هؤلاء؟ قال نعم. قال هذا الذي تزعمين ما تزعمين فوالله لو ما اشبه به من الغراب بالغراب ايه نعم قال رحمه الله باب الثياب البيض - 00:21:03

قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرها محمد ابن بشر قال حدثنا مشعر عن سعد ابن ابراهيم عن ابيه عن سعد رضي الله عنه انه قال رأيت رأيت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم ويمينه رجلين عليهما ثياب بيض يوم احد. ما رأيت - 00:21:28

ما قبل ولا بعد قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوهاب عن الحسين ابن عن عبد الله ابن بريدة ان يحيى ابن يعمر انه حدثه ان ابا الاسود الديني حدثه ان ابا ذر - 00:21:48

رضي الله عنه حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم هذا هو وجه الشاعر عليه ثوب ابيض وهو نائم يعني يرحمك الله لان عليه الصلاة والسلام - 00:22:02

كان نائما بثيابه ولا شك ان الثياب البيض احب الثياب الى النبي الكريم صلى الله عليه وسلم لو كان يرغب عليه الصلاة والسلام بلبس الثياب البيض ويقول هو ثيابكم احيان وامواتا. نعم - 00:22:20

قال رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم ومات على ذلك الا دخل الجنة - 00:22:44

قلت وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق؟ قلت وان زنا وان سرق؟ قلت وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق على رغم انف ابي ذر - 00:23:00

وكان ابو ذر رضي الله عنه اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابي ذر قال ابو عبد الله هذا عند الموت او قبله اذا تاب وندم وقال لا اله الا الله غفر له - [00:23:13](#)

نعم يحمل على هذا يحمل على ان من مات على لا اله الا الله دخل الجنة يعني اذا كان هذا اخر كلامه وتاب من ذنوبي. اما المصر على الذنب فانه تحت المشيئة - [00:23:27](#)

لا يقال انه يدخل الجنة مباشرة نعم الا قلب عبد الله القائل هو الامام البخاري رحمه الله. نعم هم اذا كان نطق بالشهادة مع التوبة فان الله عز وجل يغفر للمؤمن - [00:23:47](#)

مع التوبة والنطق بالشهادة ولكن من يوفق لها الا القلة من الناس ولهذا عامة الفساق لا يوفقون لهذا عامة الفساق والفجار نسأل الله السلامة والعافية يموتون وهم على فسقهم وفجورهم - [00:24:12](#)

لان الانسان اذا شب على شيء شاب عليه والقلب اذا تعود على الشيء تقلب به وفيه وكل اداء بما فيه ينضح لا هو الا ان زنى وان سرق تأمل اربطها بما قبله ما من عبد قال لا اله الا الله - [00:24:35](#)

متى قال لا اله الا الله مطلقا الامام البخاري رحمه الله فهم ان المراد انه قال هذا عند الموت تأثبا نادما هذا مراد النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك ان الزنا والسرقة من حقوق العباد - [00:25:08](#)

حقوق العباد لا تسقط لا تسقط بمجرد التوبة وبمجرد الندم ولكن الله عز وجل يرضي خصوم العبد اذا تاب وكانت توبته صادقة نعم لا هذا ابو عبد الله علق على هذا الحديث - [00:25:30](#)

فكتب الراوي قال ابو عبد الله يعني الامام البخاري لما جلس في مجلس التحديث وحدث بالحديث قال وان رغم انف ابي ذر فقال هذا عند الموت فكتب الراوي حتى لا يختلط هذا الكلام بالحديث - [00:26:03](#)

قال ابو عبد الله قال رحمه الله باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منهم قال حدثنا ادم قال حدثنا شعيبه قال حدثنا قتادة قال سمعت ابا عثمان النهدي - [00:26:24](#)

قال اتانا كتاب عمر رضي الله عنه ونحن مع عتبة ابن فرقد باذريجان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير الا هكذا و اشار باصبعيه اللتين تليان الابهام. قال فيما علمنا انه - [00:26:41](#)

الاعلام قال حدثنا احمد ابن يوسف المقصود به النقوش الاعلام عن النقوش او الخطوط وقال باصبعيه هكذا يعني لا يزيد عن هذا المقدار في الثوب نعم قال حدثنا احمد ابن يونس قال حدثنا زين قال حدثنا عاصم عن ابي عثمان انه قال كتب الينا عمر ونحن باذريجان - [00:26:58](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا وصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم اصبعيه فرفع زهير الوسطى والسبابة قال حدثنا مسددا وقال حدثنا يحيى ابن تيمية عن ابي عثمان انه قال كنا مع عتبة فكتب الينا عمر رضي الله عنه - [00:27:26](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير في الدنيا الا لم يلبس في الآخرة منه يعني فيه اشارة الى ان من ارتكب محظورا من المحظورات في الدنيا - [00:27:44](#)

فان من عقوباته في الجنة انه يحرم من تلك النعمة يحرم من تلك النعمة هذا اذا مات مصرا واما اذا تاب فمن تاب الله عليه. نعم نعم يعني ان الذنب وقع منه - [00:28:02](#)

ولم ينتبه للتوبة منه او وقع منه في غفلة ولم يحاسب نفسه عليها هذا المقصود كل واحد يقول حق الناس يا مفلس ما ينتبه ان هذا الذنب ها واحد يقول حق الثانية بلاك ما تفهم - [00:28:35](#)

طيب بعد اربعين سنة يصير هو اللي ما يفهم لان هو القى الكلمة ما تنبه لها ولذلك ينبغي الانسان ان يمسك لسانه ونفسه لا يقول شيء الا ويبتلى بنفس الشيء - [00:28:56](#)

ولو كان على سبيل التنكيت او الضحك تضحك الناس الامر ليس باليسير الامر خطير يا اخوان ممكن ممكن هذا كلام ايضا صحيح

لكن الغالب ان حقوق العباد اذا تاب منها العبد - 00:29:14

فان الله عز وجل يرظي خصمه عنه يوم القيامة اذا كانت توبته صادقة قال رحمه الله حدثنا الحسن ابن عمر قال حدثنا معتمر قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو عثمان واثار ابو عثمان باصبغه المسبحة والوسطى - 00:29:40

هنا قال المسبحة والوسطى. في الرواية السابقة قال السبابة والوسطى العرب قبل الاسلام كانت تسمى المسبحة بالسبابة لانهم كانوا اذا ارادوا ان يسبوا انسان يشيرون باصبغهم اليه يقولون انت وانت وانت - 00:30:02

فسميت بالسبابة واما في الاسلام فهذه تسمى بالمسبحة لان المسلم يسبح بها الله تبارك وتعالى يذكر الله عز وجل بها يدعو الله تبارك وتعالى بها فهي المسبحة بمعنى الداعية او المنزه لله الله عز وجل - 00:30:26

انت تقول سبحان الله الحمد لله الله اكبر لا اله الا الله ونحو ذلك فهي تسمى بالمسبحة. نعم قال رحمه الله حدثنا سليمان من حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى انه قال كان حذيفة بالمداين فاستسقى فاتاه - 00:30:51

بماء في اناء من فضة فرماه به وقال اني لم ارمي الا اني نهيتة فلم ينتهي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج لهم في الدنيا ولكم في الآخرة - 00:31:13

الحرير معروف والديباج نوع منه من الحرير لكنه اغلظ منه شيئا يسيرا او سمي ديباجا لانه ثوب مدبج مع الحرير يعني مخلوط مع الحرير ولذلك يظهر انه اخشى من الحرير - 00:31:30

لانه معه ما ليس من الحرير هذا فيه اشارة لان كل ثوب فيه حرير فانه محرم الا ما مر معنا من الحديث المرفوعة للنبي صلى الله عليه وسلم ما كان بمقدار - 00:31:57

الاصبعين المسبحة والوسطى وهي الاعلام والنقوش يعني مثلا انسان عنده ثوب فجعل على طرف ثوبه هنا بمقدار اصبعين وهنا على طرف مقدار اصبعي. او هنا على طرف حاشية الثوب عند الرقبة بمقدار اصبعين - 00:32:16

فهذا لا يظر لان هذا القدر اذن فيه الشارع نعم لعلمهم يقصدون اربع اصابع يعني من كل الجهات يعني اذا قلنا اصبعين من كل جهة فالمجموع اربعة اصابع نعم هذا جهاز مطلقا ولا - 00:32:40

حاجة وظروف لا الاسبوعين جازي مطلق قال رحمه الله حدثنا سليمان من حرب قال حدثنا شعبة عن الحاكم عن ابن ابي ليلى قال كان قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك - 00:33:03

رضي الله عنه قال لشعبته قلت فقلت اعني النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال شديدا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال من لبس الحرير في الدنيا فلن البسه في الآخرة - 00:33:23

قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت انه قال سمعت ابن الزبير يخطب يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة - 00:33:35

قد حدثنا علي ابن الجعد قال اخبرنا شعبة عن ابي ذبيان خليفة ابن كعب قال سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. وقال لنا ابو معمر حدثنا عبد الوالد عن يزيد

قالت معاذة - 00:33:50

اخبرتني ام عمرو بنت عبدالله انها قالت سمعت عبدالله بن الزبير رضي الله عنه انه قال انه سمع عمر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثني محمد بن بشار قال حدثنا عثمان ابن عمر قال حدثنا علي ابن المبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن

عمران ابن حيطان قال سألت عائشة عن الحرير - 00:34:14

فقال تيت ابن عباس فسله قال فسألته فقال لي سل ابن عمر. قال فسألت ابن عمر. فقال اخبرني ابو حفص يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة. فقلت صدق وما كذب ابو

حفص على - 00:34:38

الله صلى الله عليه وسلم وقال عبدالله ابن رجاء حدثنا جرير عن يحيى قال حدثني عمران وقص الحديث عمران بن حطان هذا متهم

برأي الخوارج وكان من الخوارج القعدية مع انه - 00:35:01

يعني اخذ الحديث عن عائشة وابن عباس وابن عمر لكن هذا ليس بعاصم للانسان المعصوم من عصمه الله نسأل الله جل وعلا ان يثبتنا على مذهب اهل السنة والجماعة وان يجنبنا الفتنة ما ظهر منها وما بطن - 00:35:20

وقلنا ان معنى الحديث من يلبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة معناه اذا مات ولم يتب من ذلك قد يقول قائل هل هناك ممنوعات في الجنة يقول هذا السؤال - 00:35:40

فيه توسع والصواب ان يقال ليس كل اهل الجنة في مرتبة من الفتح اذا معنى هذا الكلام ان في الجنة اشياء لاهل المراتب العلية ليست موجودة لاهل المراتب التي هي - 00:36:01

يعني اقل ولا نقول دون لانهما في الجنة دنيء نعم قال رحمه الله باب مس الحرير من غير لبس ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن انس رضي الله عنه - 00:36:21

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراءة رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فجعلنا نلمسه - 00:36:41

ويتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من هذا؟ قلنا نعم. قال مناديل سعد ابن معاذ رضي الله عنه في خير من هذا. مس الحرير وشراؤه ونقله لمن يحل له لبسه امر مباح - 00:36:54

وهذا فيه دلالة على ان ما ابيح على وجه ومنع من وجه جاز بيعه وجاز شراؤه وهذا يحل اشكال كبير عند بعض الناس اليوم في البيعات يعني الحرير الان يجوز لبسه للنساء دون الرجال - 00:37:15

فاذا لو باعه انسان للرجل لا اشكال طيب لبس ما يعرف اليوم باللبس العاري للنساء المرأة لها ان تلبس اللباس العاري امام زوجها فهذا يجوز في وجه ويمنع في وجه - 00:37:37

ما دام يجوز في وجهه فيجوز للتاجر بيعه يجوز للتاجر بيعه الا في حالة واحدة اذا تيقن انها تلبس هذا الشيء بغير محله فهنا قال بعض الفقهاء بالمنع فهذا الرجل اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:58

ثوبه حرير اذا فيه دلالة على انه يجوز ما جاز لبسه على وجه يجوز اهداؤه لمن ليس بلباس له يجب ان يهديه لمن يلبسه نعم قال رحمه الله باب افتراش الحريري وقال عبيدة - 00:38:21

وكلبسه قال حدثنا علي قال حدثنا ابن وهب ابن جرير قال حدثني ابي قال سمعت ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن ابي ليلة الحذيفة رضي الله عنه انه قال حدثنا علي قال حدثنا علي قال حدثنا وهب بن جرير - 00:38:40

انصح قال حدثنا ابي قال سمعت ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن حذيفة رضي الله عنه انه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشرب في انية الذهب والفضة وان نأكل فيها - 00:39:01

وعن لبس الحرير والديباة والنجس عليه عبيد فسر اه افتراش الحرير وقال هو كلبسه والامام البخاري رحمه الله قال باب افتراش الحرير واستشهد بحديث اللبس فكأنه رحمه الله فهم ما فهمه عبيده على ان الافتراش نوع من اللبس - 00:39:17

لان معنى اللبس استخدامه معنى لبس استخدامه والافتراش نوع من انواع الاستخدام فلا ينبغي للانسان الرجل ان يفتراش الحرير. طيب والمرأة المرأة يجوز لها ان تفتراش للحرير وان تتلحف بالحرير - 00:39:47

وان تجلس على الحرير بخلاف الرجل وآهل الحرير اليوم الذي يسمى بالصناعة الحرير الصناعي يدخل تحت هذا اولى هو يسمى حرير الصناعة اذا ليس حريرا مطلقا والحكم متعلق بالاسم المطلق - 00:40:09

وليس بالاسم المضاف فدل على ان بينهما بينونة بالاسم فحينئذ يكون بينهما بينونة في الحكم مثل هذا الان عندنا الذهب الذهب عنه انواع في عيار اربعتعش في عيار كم بعد؟ ثمنتعش - 00:40:35

وواحد وعشرين واربعة وعشرين انواع وفي منه ابيض وفي منه اصفر وفي منه احمر صح ولا لا لكن كله اسمه ذهب. ما دام اسمه ذهب فالحكم يتعلق بالاسم بغض النظر - 00:41:04

عن نوعه وعن لونه لكن لو قيد فحينئذ ربما الحكم يختلف اما هنا في فرق بين الحرير وبين الحرير الصناعي هذا وصف اخرجه عن الاسم المطلق نعم قال رحمه الله باب لبس القسي - [00:41:24](#)

القسي قال عاصم عن ابي بردة قال قلت لعلي ملقى السية قال ثياب اتسنى من الشام او من مصر مضلعة فيها حرير فيها امثال الاترونج اثاره كانت النساء تصنعه كانت النساء تصنع لبعولتهن مثل القطائف - [00:41:56](#)

يصفرنها وقال جرير عن يزيد في حديثها عند اي شيخ الان في نسخة الظاهر يصفرنها في نسختنا يصفونه يصفونه نعم نسخة ابي ذر يصفونه نعم وقال جرير عن يزيد في حديثه القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير والميسرة جلود السباع - [00:42:21](#)

قال ابو عبدالله عاصم اكثر اصح في الميثرة قال حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبر سفيان عن اشعث ابن ابي الشعثاء. قال حدثنا معاوية بن سويد بن مقرن عن ابن عازب قال نهانا النبي - [00:42:51](#)

صلى الله عليه وسلم عن المياثر الحمر والقسي يعني تفسير لبس القسي بتشديد السين والياء جاء تفسيره عن علي رضي الله عنه من رواية ابي بردة عن علي رضي الله عنه - [00:43:06](#)

قال ابو بردة قلت لعلي ما القسي؟ قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر مضلعة فيها حرير مضلعة يعني فيها ضلوع من الحرير يعني قطع من الحرير وفي امثاله ترونج - [00:43:29](#)

الاترنج نوع من الفواكه ومعناه انها فيها يعني صور واشكال في الثياب موجودة وهي من الحل والميثار الان هذا تفسير اما من علي او من عاصم والميسرة كانت النساء تصنعهن - [00:43:49](#)

لبعولتهن مثل القطايف يصفرنها او يصفونها اذا التفسير عاصم ان الميسر كانت النساء تصنع لبعولتهن من اي شيء من من الحرير ايضا الميسرة ايضا من الحرير ولكن هل كله حرير او فيه شيء من الحرير - [00:44:13](#)

ما دام الرواية كانت النساء تصنع لبعولتهن معناه فيه دلالة على ان هذا فيه نوع حرير وكان هذا مستخدما قبل النوم مثل القطائف يصفونها القطايف جمع قطيفة وهي الاشياء التي تصف بعضها جنب بعض - [00:44:39](#)

مثل الان هذي يعني تصف النقشة بجانب النقشة او يصفرنها صفرنها يعني يجعلونها صفر اللون يجعلونها صفر اللون هذا تفسير عاصم واما تفسير يزيد قال القسية ثياب مضلعة يجاوب بها من مصر فيها الحرير - [00:45:06](#)

اذا هذا يوافق الاول والميسرة جلود السباع. هذا تفسير اخر والامام البخاري رحمه الله لم يرتضي تفسير يزيد لم يرتضي تفسير يزيد لماذا؟ لانه جاء ما يدل على جواز جلود السباع بعد الديغ - [00:45:34](#)

فكيف يفسر الميسرة بجلود السباع ولذلك قال ابو عبد الله عاصم اكثر واصح في الميسرة اكثر يعني رواية واصح رواية في الميسرة وحديث ابن عازب نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن المياسر الحمر - [00:46:03](#)

وعن القسي طيب النهي عن المياسر الحمر قلنا المقصود ان النهي هذا لان فيه قطائف يصفرنها او فيها شيء من الحرير واما القسي فهو الحرير. نعم قال رحمه الله باب ما يرخص لرجال من الحرير الحكة - [00:46:25](#)

قال حدثني محمد قال اخبرنا وكيع قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال ورخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن في لبس الحريري - [00:46:54](#)

بحكة بهما هذا نوع من انواع العلاج وهذا فيه دلالة على ان الرجل المصاب بالحساسية هذا يجوز له ان يلبس الحرير اذا كان يسكن جلده بذاك والا فلا معنى ليكسب. نعم - [00:47:06](#)

ولباب الحرير للنساء قال حدثني سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة وحدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن زائد بن وهب عن علي رضي الله عنه انه قال كسان النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرا وخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهي فشققتها بين نسائي - [00:47:29](#)

السيرة هو نوع من انواع الثياب فيها حرير فيها حريم نعم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية قال حدثني جويرية

عن نافع علي عبد الله ان عمر رضي الله عنه رأى حلة باع - [00:47:54](#)

فقال يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها للوفد اذا اتوكها الجمعة قال انما يلبس هذه من لا خلاق له وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث

بعد ذلك الى عمر حلة حرير - [00:48:16](#)

كساء اياه فقال عمر كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت وقال انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها قد حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا

شعيب عن الزهرية قال اخبرني انس بن مالك - [00:48:32](#)

انه رأى على ام كلثوم رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بردة حرير سيرا يجوز للنساء كما مر معنا ان يلبسن البرد

والحرير سواء كان هذه البرد - [00:48:49](#)

محرير السيارة او غير السيارات نعم ذكرنا هذا ان الحافظ ابن كثير رحمه الله بتفسير قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي

ذكر ان النساخ تصرفوا الفاظ السلام وفي الفاظ التبروي - [00:49:10](#)

فيكتبون عليه السلام عليه السلام او عليه علي عليه السلام او علي كرم الله وجهه ويخصصونها باشيء لا وجل التخصيص خصوصاً

لهم باشيء لا وجد التخصيص الواجب في حق الصحابة جميعاً هو الترضي كما جاء في القرآن - [00:49:41](#)

عفاوا ليس الواجب وانما نقول المنبغى الترضي في حق الصحابة جميعاً كما جاء في القرآن عن المهاجرين والانصار قال والسابقون

الاولون من المهاجرين والانصار. من لبيان الجنس شمل عموم المهاجرين والانصار ما في تخصيص - [00:50:05](#)

احد دون احد من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوع فنقول رضي الله عنها رضي الله عنه نعم قال

رحمه الله باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط - [00:50:24](#)

قال حدثنا سليمان ابن الحربي قال حدثنا حماد ابن زيد ابن يحيى ابن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال

لبثت سنة وانا اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:45](#)

عليه وسلم فجعلت اهابه فنزل يوماً منزلاً فدخل الراك لما خرج سألته فقال عائشة وحفصة ثم قال كنا في الجاهلية لا نعد النساء

شيئاً فلما جاء الاسلام وذكرهن الله ورأينا لهن بذلك علينا حقاً من غير ان ندخلهن في شيء - [00:51:00](#)

من امورنا وكان بيني وبين امرأتي مسألة عظيمة يا اخوان جاء الاسلام فرفع من شأن المرأة وكانت لا تعد شيئاً بل الى عهد قريب

كانت لا تعد شيئاً لا في اليهودية - [00:51:20](#)

ولا في النصرانية فضلاً عن الديانات الوضعية التي يعني هي وثنية ولكن مع كون مع كون النساء لهن مرتبة وحق على الرجال لكن في

قيد من غير ان ندخلهن بشيء من امورهم - [00:51:37](#)

لا ينبغي ادخال النساء في امور الرجال ادخال النساء في امور الرجال افساد لا ينبغي ابداً ولذلك هذه الكلمة عظيمة من عمر الملمهم

المحدد نعم قال رضي الله عنه وكان بيني وبين امرأتي كلام فاغلظت لي فقلت لها وانك لهنالك - [00:52:01](#)

قالت تقول هذا لي وابنتك تؤذي النبي صلى الله عليه وسلم فاتيت حفصة رضي الله عنها فقلت لها اني احذرك ان تعصي الله ورسوله

اعذرك سلام عليكم فقال لها اني احذرك ان تعصي الله ورسوله - [00:52:30](#)

ان تعصي الله ورسوله وتقدمت اليها في اذاه فاتيت ام سلمة فقلت ان هذيك تنصب الفعل المضارع والصواب في الفعل مضارع الياء

هو ظهور علامة الاعراب فيه نعم لعلها تكون - [00:52:51](#)

تعصينا وحذفت النون او يخاطب واحدة جالسين في المباح مخابطة ممكن هنا اذا يجوز فيه الوجهان نعم نقل حركة اه حذف حركة

اليعنا تعصي الله شوف ايش قال للي حافظ ابن حجر - [00:53:12](#)

او العين اللغة العربية لغة جميلة عظيمة نعم صلى الله عليه وسلم لا الاستشارة لا يمنع لكن لا ندخل النساء في امورنا الاستشارة شيء

وادخال النساء كأنها رجل في مع الرجال شيء اخر - [00:53:37](#)

المقصود ان لا تدخل في شؤون الرجال كأنها رجيلة هذا المقصود ولذلك نحن نجد هذا ان هناك عدد من الاخوة وعدد من الجيران

حالهم من احسن ما يكونون ثم بعد ذلك تصبح المرأة - [00:54:17](#)

قائمة مقام احد الرجال وتفسد كل هذه الاخوات والجيران عرفت كيف؟ المشورة ما تمنع نعم الم يذكرها شيء طيب خلاص قال

وتقدمت اليها في اذاه فاتيت ام سلمة فقلت لها فقالت - [00:54:37](#)

اعجب منك يا عمر قد دخلت في امورنا فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فردت فردت وكان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون. واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:55:01](#)

وشهد اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام كنا نخاف ان يأتينا - [00:55:21](#)

وما شعرت الا بالانصاري فهو يقول انه قد حدث امر قلت له وما هو اداء الغساني؟ قال اعظم من ذاك طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فجئت فاذا البكاء من حجرها كلها - [00:55:35](#)

واذا النبي صلى الله عليه وسلم قد صعد في مشربة له وعلى باب المشربة وصيف فاتيته فقلت استأذن لي فدخلت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم على حصير قد اثر في جنبه وتحت رأسه مرفقة من ادم حشوى ريف - [00:55:51](#)

واذا اوهب معلقة وقرظ فذكرت الذي قلت لحفصة ام سلمة والذي ردت علي ام سلمة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبث تسعا وعشرين ليلة ثم نزل اذن يعني النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الشاهد - [00:56:10](#)

قال يعني لا توسد او فرش الحصير واثر في جنبه وتحت رأسه مرفق من ادم اي من جلد اشوالف واذا اهب اهب يعني جلود معلقة وقرظ طبعا الجلود اذا دبغت وقرضت خلاص - [00:56:29](#)

جاز لبسها وتعليقها للحاجة ونحو ذلك هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الاولين والآخرين هذا حاله عليه الصلاة والسلام بلغ من عمره انه ان الله جل وعلا جعل له الجزيرة - [00:56:55](#)

من شرقها الى غربها ومن شمالها الى جنوبها ومع ذلك هو عليه الصلاة والسلام لم يتأثر بالدنيا ولم يبالي بها ينام الحصير ويتوسد الجلد الذي حشوه لي وآآ يكون خير ما يوجد في بيته جلود - [00:57:22](#)

للبس او الافتراش او التلحف هذا حال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليذهب الزاهدون في الدنيا ان شاءوا اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال رحمه الله في سؤال - [00:57:50](#)

لماذا عمر بعدما غاضب ابنته لماذا ذهب الى ام سلمة من دون نساء النبي صلى الله عليه وسلم من يعرف السبب ما خطر ببالكم السؤال هذا جمعنا يعني ام سلمة - [00:58:12](#)

وهي هند بنت عتبة ابن ربيعة عفوا هند بنت امية ابن خلف نعم كيف لا لانها من قريبات عمر لانها من هي ليست محرم لعمر لكنها من قريبات عمر نعم - [00:58:33](#)

تشوف ايش قال عيني والحافظ قال اه في قوله فاتيت ام سلمة اتيت ام هذا قيل قيل ان الحافظ ابن حجر رحمه الله كان عنده رجل ينسخ عنه فيأخذ ما ينسخه - [00:59:04](#)

الى العين ان العين يعني هناك رجل ينقل عنه الى الحافظ ابني حجر وحنا المستفيدين الشيخ عيني يقول وانما اتاها عمر رضي الله عنه بانها قريبتها قيل انها خالته. نعم - [01:00:04](#)

هذا هو الصواب انها قريبة وخالته لكن ما ادري هل خالته بالمباشرة او خالة امه المهم انها قريبتها هذا يكون محرم بعد ولا كنت اظنها من قريباتي لكن ليس محرم - [01:00:26](#)

وكان في ذهني علق بقصة قديمة قرأتها في قصة زواج النبي صلى الله عليه وسلم بام سلمة يعني الواسطة هو عمر نعم قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري - [01:00:43](#)

قال اخبرني هند بنت الحارث عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتنة؟ ماذا انزل من الخزان؟ من يوقظ صواحب الحجرات؟ كم من - [01:01:05](#)

كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة قال الزهري وكانت هند لها اضرار في كميتها بين اصابعها يعني الشاهد انه يتجاوز من اللباس

والوسط فيه اشارة الى ان هند بنت الحارث - [01:01:24](#)

ايضا لبست ثيابا فيها اضرار بالكمين بين اصابعه اما ان تكون مثل بعض العبي بعض العبد في ربط كن بالطريقة هذي انتوا اكيد شفتوا

تدخل المرأة اصبعها تصبح العباية لا تصعد - [01:01:45](#)

فكانها وضعت لثوبها اضرارا بطرف كمها بين اصابعها ثم تربط شيء على الازرار فلا تصعد قال رحمه الله باب ما يدعى لمن لبس ثوبا

جديدا شيخنا الحديث في وجه الشاعر - [01:02:08](#)

اي حديث ذي اللي قبله ام سلمة الشاهد فيه كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة يعني النبي صلى الله عليه وسلم كان كسائه

في الدنيا بقدر الحاجة واما الناس - [01:02:38](#)

فكساء في الدنيا على قدر المفاخر وهذه تؤدي الى العري عباذا بالله وهذا وجه دقيق وفهم عميق من الامام البخاري رحمه الله ينبغي

الانسان لا يهتم بالموديلات ماذا عسانا نقول ونحن قد توسعنا في هذا الباب - [01:03:01](#)

نسأل الله ان يتجاوز عنا يا اخوان والله الواحد منا يعني يتعجب من كثرة ثيابه وملابسه والتوسع في امور الدنيا كم مرة في اليوم

نتحمل كم مرة في اليوم نتجمل كم مرة في اليوم نتزين - [01:03:30](#)

حقيقة انسان ينبغي ان يتجمل بالعبادة ويتزين بالطاعة نعم قال رحمه الله باب ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا قال حدثنا ابو الوليدة

قال حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص - [01:04:00](#)

قال حدثني ابي قال حدثني ام خالد بنت خالد قالت رضي الله عنها قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة

سوداء قال من ترون نكسوها؟ هذه الخميصة فاسكت القوم قال اثنتوني بام خالد - [01:04:18](#)

واتي به النبي صلى الله عليه وسلم فالبسها بيده وقال ايلي واخلي مرتين. جعل ينظر الى علم الخميصة ويشير يدي الي

ويقول يا ام خالد هذا سنة. والسنا بلسان الحبشية الحسن. قال اسحاق حدثني امرأة من اهل - [01:04:39](#)

لأنها رأتها على ام خالد من لبس ثوبا جديدا فانت تقول له يعني يبلى ويخلق تبقى هذا المقصود ايلي واخلق يعني انك انت تبقى

والثوب يخلق ويبلى وانت يطول عمرك وفعلا ام خالد هذه - [01:04:59](#)

التي ولدت في الحبشة وكانت تعرف شيئا من الحبشية كانت صغيرة السن فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم واراد ان يداعبها

فكساها الثوب ثم قال لها هذا سنا هذا سنا - [01:05:29](#)

يعني هذا حسن باللغة الحبشية نعم قال رحمه الله اما من لبس الثوب الجديد هو من نفسه فلم يصح شيء على شرط البخاري ولكن

صح عند غيره انه يقول بسم الله - [01:05:49](#)

اللهم انت كسوتني هذا بغير حول مني ولا قوة ثم يلبسه ويدخل اليمين اذا كان اه قميصا يدخل اليمين قبل اليسار واذا كان يتقمصه

تقمصا فانه لا بأس ان يدخل اليدين معا - [01:06:11](#)

نعم آآ دلالة على جواز التكلم بغير العربية لمن يأنس بذلك ما هو لغير حاجة هذا فيه انس لها نعم يعني مثلا انت الان اه جاك رجل وهو

مسلم جديد مثلا - [01:06:36](#)

فكلمته بلغته يستأنس اليك هذا جائز مباح نعم قال رحمه الله باب التزعفر للرجال قال حدثنا مسندا قال حدثنا عبد الوارث عن عبد

العزیز عن نفسه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم لتزعفر الرجل - [01:07:07](#)

هذا عام نهى عن التزعفر للرجال هذا عام والذي بعده النهي عن الثوب المجعفى التزعفر هو ان يأخذ الانسان الزعفران ويدلك به

جسمه او في الباب اللي بعده ان يزعفر ثوبه - [01:07:27](#)

وهذا وهذا كله منهى عنه ولهذا الطيب اللي فيه الزعفران ينبغي تجنبه ينبغي لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتزعفر

الرجل وقال بعض العلماء العلة في النهي عن التزعفر - [01:07:51](#)

لان الزعفران مادة مخدرة ليست مسكرة لكنها مخدرة فربما تؤثر والله اعلم نعم شيخ استعماله في وكذا مر معنا هذا في كتاب

الاطعمة ذكرنا هذا جوزة الهند والزعفران وهذه الاشياء - 01:08:13

كره بعض الفقهاء وحرمها اخرون وجوزها اخر والصواب ان هذه الاشياء ليست مسكرة بل هي مخدرة وما دامت ليست مسكرة فلا تكون محرمة من جهة الاسكار وانما هي سمية تمنية - 01:08:43

اذا اكثر منها الانسان او مخدرة بمعنى انها نوم الانسان فهذا من هذه الجهة كره الفقهاء رحمهم الله الاكثار من الزعفران ومن جوزة الطيب هذا واضح واما القليل من لتطبيب - 01:09:10

رائحة الاكل فهذا لا بأس به ولهذا جاء في الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى المحرم عن التزعفر في اشارة الى ان غير المحرم ليس منهى عنه نعم - 01:09:34

شوف ايش قال له لعيني ولا غيره ما قال شيء الحقيقة انا يعني سمعت بعض الفقهاء من الشافعية والحنابلة ينصون الى كراهة جوزة الطيب والزعفران وبعضهم ينصون على تحريمه لكن العلة غير ظاهرة لانها ليست مسكرة - 01:09:51

الصواب ان جوزة الطيب جوزة الطيب على ان طبعا بالنسبة للكويت ممنوع استقدام كذلك في في السعودية ووجه المنع ان الاكثار منه ربما يقتل الانسان فهو ممنوع لسميته وليس لسكره فرق بين الامرين يا اخوان - 01:10:23

الان لو جانا انسان واراد ان يشتري سما من الصيدلية ما يعطون السم ولا يبيعون ما يبيعون السم ليش يخافون ان يستخدم السم بقتل انسان لكن هناك انواع من السموم تستخدم في حاجات اخرى مباحة - 01:10:47

مثل سم الفئران مثلا نعم يقول قول ان يتزعفر الرجل قل هكذا قيده بالرجل وكذا روى اسماعيل ابن علي وحماد عند مسلم واصحاب السنن قال ورواه شعبة عن ابن علي عند النسائي مطلقا فقال نهى عن التزعفر وكأنه اختصره - 01:11:11

نهى عن التزعفر وكأنه اختصره اذا هذه الرواية ينتبه يعني الاصل نهى ان يتزعفر الرجل لان التزعفر لون الطيب يظهر في اليد والقاعدة ان كل ما كان له لون من الطيب فهو للنساء - 01:11:36

اللون للنساء. نعم كمل يقول وقال ابن بطلال ابن التين هذا النهي خاص بالجسد ومحمول على الكراهة لان تزعفر الجسد من الرفاهية التي نهى الشهر عنها بقوله البذالة من الايمان - 01:11:58

والدليل على كون الله محمول على الكراهة دون تحريم حديث انس ان عبدالرحمن بن عوف قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اثر صفرة وروى وضر صفرة. وزاد حماد بن سلمة عن ثابت وبه ردع من زعفران فقال مهيم الحديث. فلم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم ولا - 01:12:18

امره بغسلها فدل على ان نهيه عنه لمن لم يكن عروسا انما هو محمول على الكراهة الذي يظهر لي والله اعلم ان التزعفر منهى عنه مطلق على سبيل التحريم للرجال - 01:12:37

وهل قيد الرجل مقصود او يبقى على الاطلاق اذا قلنا انتبهوا الان اذا كان اذا قلنا ان التزعفر كما قال العيني لاجل الترفه هذا واضح انه مخصوص بالرجال لان النساء مأمورات - 01:12:57

مأموراته شرعا مو بالترفه بالترفه مأمورات شرعا بالترفه والتزين والتجمل او من ينشأ في الحلية وفي الخصام غيره بعكس الرجاء الرجل مأمور شرعا ان يترجل يظهر الرجوع وان اه يظهر شيء من الخشوع - 01:13:17

فعلى هذا واضح ان قيد الرجل مقصود واما اذا قلنا ان تزعفر منهى عنه لكونه مضرا للجسم او لكونه مخدرا للبدن فحينئذ قيد الرجل خرج مخرج الغالب ويبقى على العموم - 01:13:47

ويبقى على العموم واما التزعفر في البدن فهذا هو المراد بالحديث واما تزعفر في الثوب فسيأتي في اللي بعده يبقى اشكال الجواب عما استدل آآ به العين او غيره من والكرمان وغيره - 01:14:11

على ان هذا النهي للكراهة لحديث عبد الرحمن ابن عوف ولا علة للنهي فيه ولا دليل على صرف النهي للكراهة. لماذا لان نهى لان النهي جاء متأخرا وفعل عبدالرحمن بن عوف - 01:14:30

كان متقدما في اول مقدمهم للهجرة يعني هل يجوز للانسان ان يستدل على جواز لبس الحرير باول فعل الصحابة وهذا كلمة نهى

معناها انها على خلاف الاصل. الاصل ان الناس كانوا يستخدمون التزافي - [01:14:55](#)

كما يستخدمون الحرير كما يستخدم يأكلون لحوم الحمر ثم جاء النهي فدل على انه متأخر نعم نعم اذا كان دهن العود له لون يظهر

فان هذا يكون للنساء ودهن العود الذي ليس له لون هذا يكون للرجال - [01:15:16](#)

لا يتزين يتزين بما يعني لا يدل على يعني تنعمي يزين بما لا يدل على التنعم وانما يتزين بما يدل على ترجلي واضح رجولته يعني

مثلا المرأة المرأة مأمور انها تروح وتحط كريمات - [01:15:51](#)

في وجهه في ايديها على اساس ان الزوج لو لمسها يظهر اللين فيها ولا لا يجي يروح الرجل بعد يحط شي نفسه ما صار فرق بيني

وبينه واضح؟ واضح نعم - [01:16:16](#)

في حديث توجيهه اخر يقول اه وتقدم الجواب على ذلك بان الخلق كان في ثوبه علق به من المرأة ولم يا سلام والله هذا جواب بعد

اطيب واطيب من جوابنا - [01:16:32](#)

ان الخلق اللي كان في اثر عبد الرحمن ابن عوف في ثوبه كان من امرأته علقت به في ثوبه وهذا فيه دلالة على جواز تزعفر المرأة اذا

قلنا ان النهي لعل كونه - [01:16:50](#)

يعني ترفها نعم قال رحمه الله ثبت طبيا كما ذكرت ان الزعفران مادة سمية مخدرة نعم قال باب الثوب المزعفر قال حدثنا ابو نعيم

قال حدثنا سفيان عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما - [01:17:07](#)

انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس او بزعفران ولباب الثوب الاحمر. قال حدثنا ابو الوليد

البخاري رحمه الله فهم العموم مع ان الحديث - [01:17:31](#)

بقيد المحرم باب الثوب المزعفر عام ولا خاص اه الحديث نهى النبي ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس او بزعفران فكان فكأن

البخاري رحمه الله اراد ان يبين ان قيد المحرم - [01:17:47](#)

قيد المحرم لظهور العلية لان الزعفران نوع من التطيب والمحرم ممنوع من التطيب ثم اذا حذف قيد المحرم فيكون النهي لكونه

ترفها مخالفا للرجولة نعم قال رحمه الله باب الثوب الاحمر - [01:18:08](#)

قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن انه سمع البراء رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا

وقد رأيت في حلة حمراء ما رأيت شيئا احسن منه - [01:18:33](#)

يعني كأن الامام البخاري رحمه الله يشير بهذا الباب الى ما جاء من النهي عن لبس الثوب الاحمر الخالص كانه يشير الى ضعف هذا

النهي والصواب ان النهي عن لبس - [01:18:47](#)

الثوب الاحمر الخالص ثابت وان ما جاء من ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس الثوب الاحمر فهو محمول على ما يكون فيه غيره من

الالوان في غير اللون الاحمر - [01:19:10](#)

مثل شماغك الان هو شماغ احمر والناس يقولون عنه شماغ احمر ولا أبيض شماغك شنو رحمة هذا شماغ نحن وهذا شماغ ابيض

طيب الشماغ الاحمر ما في لون ثاني فيه بياض ولا لا - [01:19:29](#)

اذا كون النبي صلى الله عليه وسلم لبس الثوب الاحمر ليس معناه الاحمر الخالص وانما الاحمر باعتبار الغالب وفيه لون اخر واما

الاحمر الخالص فالصواب انه منهي عنه. نعم قال باب الميسرة الحمراء - [01:19:47](#)

قال حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن اشهى والحمد لله ان الثوب الاحمر منهي عنه مطلقا لانها لو لبسه الناس لاصبحوا ما في

فرق بينهم وبين ثياب الشيوعيين ها حتى قصرهم يسمونه قصر الاحمر - [01:20:07](#)

الشيوعيين شنو علامتهم في الثياب وفي كل شيء الاحمر الخاص صح نعم الشيوعية الحمراء احسنت نعم الشيوعية الخضراء

الحمراء والى الان الصين الى الان الى اذا يصبغون بلدهم يصبغون الخارطة مالتهم يصبغونها بالاحمر - [01:20:28](#)

حتى بلدهم نعم قال باب الميسرة الحمراء قال حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الاشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء

رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع - [01:20:54](#)

عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونهانا عن لبس الحرير والديباج والقسيم استبرق ومياثر الحمى المياسر الحمر يعني الميسرة الحمراء حمراء اللون يعني اي ثوب يكون الاحمر طبعاً اذا كان ميسرة حمراء فهو منهى عنه - [01:21:14](#)

شوفوا ايش قال يا عيني او الحافظ ايه الحمرة يعني ايش معنى قصه بالاحمر يعني حرير مر معنا والديباج قلنا مدبج بالحرير والقس مر معنا ايضاً نوع من الحرير والاستبرق نوع من الحرير - [01:21:45](#)

ومياثر الحمر يعني ما ما يكون فيه لون احمر الميسرة الحمراء. هل فيه حرير او لعة اللون نعم كيف هو يقول وانما قيد بالاحمر مع انها منهى عنها اذا كانت من الحرير سواء كانت حمراء او غيرها لبيان الواقع فلا اعتبار لمفهومه - [01:22:08](#)

جميل اذا الميسرة نوع من انواع الحرير نعم والحرير محرم لكن فائدة تبويب البخاري باب الميسرة الحمراء فائدة لطيفة جداً سبحان الله الان وقعت في نفسي وهي ان الحرير اذا تغير لونه - [01:22:33](#)

عن اصل خلقتة فان حكمه باق هذي فائدة لطيفة الان يعني لو واحد اخذ الحرير الحرير في الاصل لونه ابيض اخذ الحرير وصبغه فان الحكم لا يتغير هذه فائدة لطيفة. نعم - [01:22:54](#)

قال رحمه الله باب النعال السبتية وغيرها سبتي بكسر السين احسن سلام عليكم قال باب النعال السبتية وغيرها. قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن سعيد ابي مسلمة - [01:23:17](#)

قال سألت انس رضي الله عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعله؟ قال نعم لان المسجد ما كان مفروشا وفي الصحراء كان النبي صلى الله عليه وسلم يصف - [01:23:34](#)

ويصلي في نعليه والنعال الستية نسبة الى ستة اسمه منطقة يصنع منها فيها فيه اشارة الى ان ما يصنع في بلاده الكفار او بايدي الكفار لا يمنع من الصلاة فيها - [01:23:51](#)

ثمان الصلاة في النعال الصلاة في النعال من شعار المسلمين بخلاف اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم كما قال صلى الله عليه وسلم صلوا في نعالكم فان اليهود لا تصلي في نعالهم - [01:24:11](#)

اما اليوم المساجد فرشت فليس لاحد ان يصلي بنعليه على هذه الوسط لعة البساط وقد كان النبي الكريم صلى الله عليه وسلم في بيته يصلي غير منتعل ليش لاجل وجود الفراش - [01:24:31](#)

نعم قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقهوري عن عبيد ابن جريث انه قال لعبدالله بن عمر رضي الله عنهما رأيته تصنع اربع لم اري احدا من اصحابك يصنعها. قال ما هي يا ابن جريث؟ قال رأيته لا تمس من الاركان الا اليمانيين. ورأيت - [01:24:52](#)

ليتك تلبس النعال السبتية. ورأيته تصبغ بالصفرة. ورأيته اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال الا انت حتى كان يوم التروية قال وعبد الله بن عمر اما الاركان فاني لم اري رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين. اما النعال السبتية فاني رأيت - [01:25:13](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبو بها فنحب ان اصبو بها. واما الالهال فاني لم اري رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل - [01:25:36](#)

ستنبعث بي راحلته وقد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفر - [01:25:56](#)

راني الاولت وقال من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين. قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر زيت عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل ومن لم يكن له نعلان - [01:26:10](#)

البس خفين نعم قال باب في في الحديث واما الصفرة صبغ اللحية او الرأس بالصفرة وهو نوع من انواع الاصباغ تصنع من بعض النباتات هذا امر جائز وفقه البخاري عجيب لماذا اورد حديث ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا - [01:26:30](#)

بزعفران او برس حتى لا تظن ان الصبغ بالصفرة كان من الزعفران او الراس لان هذا منهى عنه الزعفران والورس اذا ماذا نوع الصفرة
نوع اخر غير الزعفران وغير الورش - [01:27:00](#)

لا طبعا اما الصبغ بالسواد قال لا اراه على وجه التحريم وقد اتبع فيه العلماء الذين صححوا الحديث ان من علامات الساعة اقوام اه
يصبغون لحاهم بالسواد كحواصل الطير نعم - [01:27:18](#)

من اهل العلم والله اعلم انا قلتها انا اذهب الى هذا القول وصحيحه ايه جواز الصبغ بالصفرة من غير الزعفران والوص يصبر يستحب
اه يعني انا قلت جواز هل يقال مجرد فعل النبي صلى الله عليه وسلم بدليل على الاستحباب - [01:27:53](#)

يعني هذا يحتاج الى دليل الان هل النبي صلى الله عليه وسلم نحن الان عندنا يقين انه يلبس يلمس الاركان الركن اليماني والحجر
الاسود تعبده صح طيب هل يلبس المياثر تعبدا - [01:28:26](#)

هل يلبس النعال الستية تعبدا قطعاً لا اذا لا نقول بالسني واضح؟ نقول بالجواز متى نقول بالسنية؟ ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم
على وجه التعب فحينئذ يكون الحكم لانه عبادة. احكام العبادة اما واجب واما سنة - [01:28:41](#)

ما فيها جواز العبادة ما فيها جواز في اي شيء يكون الجواز في الامور العادية لا في الامور التعبدية النبي صلى الله عليه وسلم لبس
عنها ثبت عن انه لبس الازار صح - [01:29:03](#)

يصير نقول لبس الازار السنة سنة بمعنى التعبد؟ لا غلط لكن نقول مباح لكن اذا كان مقصود الرجل سنة بمعنى سنة عادية ما في
اشكال واضح نفس الكلام هذا لما نجي نقول - [01:29:19](#)

آآ تفسير اللحية نقول انها مباحة لان ما عندنا شي يدل على ان الصبغ كان عبادة ما عندنا دليل يدل على هذا قاطعك ما في كلام نقول
لبس العمامة سواء كانت مسدلة - [01:29:39](#)

او مكورة او محنكة هذه مباحة جائزة من جبه القوم ولا يقال سنة غلط كبير نعم اذا حث خلاص انتهى مع ان احسنت الان اذا
حس بالشئ هذا ما في شك الان - [01:29:59](#)

يرتقي الى الاستحباب طيب الان كيف يكون مستحب وهو امر مو تعبدى؟ انتبه الان. لما قال صلى الله عليه وسلم آاه وامر امتي
بالحجامة طيب الان لما امر الامة بالحجامة - [01:30:26](#)

امره لا يمكن ان ينزل من اقل الاستحباب واضح الا اذا كان هناك حظر فجاء الامر فيرجع الامر الى الاصل وهو الاباح هذا شيء اخر
طيب قد يقول قائل طيب الحجامة كيف يصير في تعبد - [01:30:44](#)

لانه لما امر وانت ما فيك الا العافية فلماذا تحتجم؟ تحتجم امثال للامر صار تعب لا الجواز اعم نفسك لان الامور التي نقول فيها
الجواز هي في امور الدنيا امور الدنيا اعم من امر التعبد امر التعبد امور توقيفية - [01:31:02](#)

ها خلصتم فتحنا مسألة زينة عبد الرحمان ابداء فعل مجرد لا يدل على استحباب لا سيما في الامور الدنيوية احسنت اذا كان مجرد
خبر فهو لا يدل على النهي كلام صحيح - [01:31:36](#)

لكن اقتران الحديث اقتران الحديث بالذنب هو الذي دلنا على ان هذا ليس مجرد خبر واضح لما تقرأ الحديث بالكامل تجد انه مقرون
خبر مقرون بالذنب الان لما يجي انسان ويقول - [01:32:10](#)

آآ قال فاخبرني عن اماراتك. قال ان تلد الامة ربه وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة يتطاولون في البنية يجي انسان يقول
يتطاولون في البنيان ما هو مذموم نقول هذا غير صحيح - [01:32:32](#)

يبقى هذا مجرد خبر نقول هذا غير صحيح من وجهين الوجه الاول انه دل على ان هذا الان مقرون بان تلد الامة ربه طيب هل كون
المرأة تأمر امها هذا مندوب - [01:32:50](#)

ولا مذموم طيب وهذا مقرون مع المذموم فان قال قائل انما الواو لمجرد الذكر وليس للاقتران نقول فان قوله يتطاولون مشعر
بالذنب لاحظ لان فيه نية سيئة وما يطول البنيان لاجل ذات البنيان. وانما يطاول البنيان لاجل ان يتطاول على فلان - [01:33:11](#)

طيب والتطاول على فلان وفلان مذموم ولا مندوب قل فاحيانا بعض الاخبار قد تكون محضة احسنت لكن هناك من الاخبار ما يكون

معها ما يدل على الذنب قال رحمه الله باب بالنعل اليمنى - [01:33:41](#)

قال حدثنا حجاج من هار قال حدثنا شعبة قال اخبرني اشعث ابن سليم ولسمعت ابي يحدث عن مسروقه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمم في طهوره وترجله وتناعله - [01:34:06](#)

يعني الامام البخاري رحمه الله وضع ثلاثة ابواب في النعاس وعند غير البخاري هناك ابواب كثيرة جدا في النعم مثل ما فعل ابو داود في كتاب الادب وضع اكثر من ستة ابواب في النعم - [01:34:25](#)

بالله عليكم الا يدلکم هذا على ان هذا الدين كامل حتى في النعال ها شيء غريب جدا هذا وين تجده في اي دين الان موجود الشيخ الصدوق الكذوب جوجل اكتب - [01:34:44](#)

لبس النعال في اليهودية اكتب لبس النعال في النصرانية اكتب لبس النعال في البوذية وقارن ما عندهم بما عندنا ما تجد شيء يذكر اصلا هذا دليل ايها الاخوة على كمال الدين - [01:35:04](#)

حتى النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا قال يبدأ بالنعل اليمنى لان الانتعال اكرام الانتعال اكرام ولذلك يبدأ في الاكرام باليمين. نعم قال رحمه الله باب ينزع نعل اليسرى قال حدثنا عبد الله قريرت باب لا يمشي في نعل واحد - [01:35:21](#)

خلي بالك. ها؟ اللي بعده عندكم مرتب هكذا؟ ايه. طيب مقدمة. ايه هو اللي عندكم احسن من اللي عندنا نعم قال باب ينزع نعل اليسرى قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه - [01:35:48](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين اذا نزع فليبدأ بالشمال يكن اليمنى اولهما تنعلا ليكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع. نعم قال باب لا يمشي في نعل واحد - [01:36:08](#)

قال حدثنا عبد الله بن ما استمع عن مالك عن ابي زناد اعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحد ليحفى ليحفهما او لينعلهما جميعا - [01:36:34](#)

النهي عن المشي في نعل واحدة قال بعض العلماء آ ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال ليحفهما جميعا يعني ينزعهما او لينعلهما جميعا يعني البسهما قال بعض العلماء - [01:36:49](#)

ان هذا النهي لاجل ان فيه تشبها بالشيطان فانه يمشي مشية الاعرج قصدا والمنتعل بنعل واحدة يمشي مشية الاعرج قصدا من غير ما بأس وقال بعضهم لان ذلك يضره لان ذلك يضر - [01:37:06](#)

وهذا يقوله اليوم اطباء اللي يسمون نفسهم العلاج الطبيعي اطباء العلاج الطبيعي يقولون ان هذا يضر العمود الفقري وما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء الا وفيه مضرة - [01:37:32](#)

على الانسان فينبغي الانسان الامتثال بغض النظر ثبت هذا الشيء طيبا ولا ما ثبت؟ تفضل بالعكس المشي بدون نعال احيانا مأمور به شرعه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم - [01:37:52](#)

بالاحتفاء والامر كما قلنا لا ينزل عن مرتبة ها؟ الاستحباب لان الامر اما للوجوب واما للاستحباب ما في شي اسمه فلما امر بالاحتفاء قلنا الاحتفاء احيانا مستحب كيف يكون مستحب - [01:38:14](#)

لانا نمثل الامر هذه عبادة لكن احيانا بنص الحديث نعم ايش ايه هو كلام صحيح نفس كلام الاطباء العلاج الطبيعي يقولون هذا يضر لا يكون فيه موازنة بين الاعضاء - [01:38:37](#)

قال رحمه الله باب يبالان في نعل ومن رأى قبالا واحدا واسعة قال حدثنا حجاج بن منهار قال حدثنا همام عن قتال انس رضي الله عنه ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قبالات - [01:38:59](#)

قال حدثني محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عيسى ابن طهمان قال خرج الينا انس بن مالك بنعلين لهما ابالان. وقال ثابت البناني هذه صلى الله عليه وسلم قبالات النعل - [01:39:23](#)

او قبالا واحدا يعني المقصود به هو السير الذي يكون بالنعل يمكن ان يكون له خيط واحد يمكن ان يكون له خيطان شوفوا ايش قال العين يقول هذا ني على النبي صلى الله عليه وسلم - [01:39:43](#)

نقول لهم على العين والرأس بس اثبتوا لنا بالاسناد نحن لا نقبل عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء الا بالاسلام اذا قالوا الاسناد

مقطوع فنحن لا نقطع بقولكم يعقل - [01:40:14](#)

من حيث العقل يعطى يعقل ان القطعة قماش تبقى البقاء يعني ممكن لعدة اسباب تكون محفوظة مصونة ونحو ذلك انا رأيت وانا

صغير رأيت انسان من اهل قريتنا حفر في طرف اه - [01:40:52](#)

جبل حفرة يريد ان يبني لنفسه بيتا فوجد كنوزا من الذهب والدنانير القديمة من ايام الاسكندر تعرف اسكندر قبل عيسى عليه السلام

ووجد ثيابا ثيابا مخلقة الذين اخذوا هذه الاشياء قالوا هذه من تلك الازمنة - [01:41:22](#)

تحت التراب ما اكلت لاي سبب من الاسباب لا نعلم هو بقي نعم لكن هل عندنا سند يقين لا لذلك لا يجوز لنا نتوسل بها ولا ان

نستشفى بها هو اللي هداك الرسول صلى الله عليه وسلم ما يبقى شيء بسند صحيح - [01:41:49](#)

ما في كلام لكن في فرق بين نفي السند يعني اننا نقطع بعدم ثبوت شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة لكن واقعا ما

نستطيع ان نقطع لكن من اثبت نحن نتوقف - [01:42:21](#)

نقول ما دام ما ثبت عندنا بالسنن لا نقبله توقف في قبول هذا منك حتى تجيب من السلف طيب طبعا مو اي سند لازم يكون سند

رجال ثقات يعني نحن الاحاديث لا نقبلها الا برجال ثقافة - [01:42:44](#)

طيب في شعور الان موجودة ويقولون مثل الان انت تدخل الان في بعض المتاحف يقول لك هذه عصا فرعون وبعدين هذه عربة

فرعون وبعدين هذا الكلام ما ياكل عيش هذا كلام يتاجر - [01:43:11](#)

من يتاجر ويجيب الاقتصاد لا لا الصحيح عند اهل السنة والجماعة ان ما اتصل بالنبي صلى الله عليه وسلم سواء لامسها او النبي

صلى الله عليه وسلم لمسه او شعره - [01:43:30](#)

او قطيفته او كذا يجوز الاستشفاء به هذا جائز عندنا بخلافا بخلاف المعتزل نعم شيخ ابن حجر يقول القبال هو الزمام وهو السيل

الذي يعتقد فيه الشسع الذي يكون بين اصبعي الرجل - [01:43:51](#)

يعني مثل النعال الله يكرمكم اللي يلبسون الناس حق الاحرام تعرفونه ايش تسمى هذه النعل ام اصبع صح؟ ايوه ام اصبع نعم قال

رحمه الله باب القبة الحمراء من ادم - [01:44:12](#)

قال حدثنا محمد بن عرعة قال حدثني عمر ابن ابي زائدة عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم

وهو في قبة حمراء من ادم - [01:44:43](#)

ورأيت بلالا اخذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم والناس يبتدرون الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا

اخذ من بلل يد صاحبه قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عزوري قال اخبرنا انس بن مالك - [01:44:55](#)

وقال الليث حدثني يونس عن ابن الشيبان قال اخبرني انس بن مالك رضي الله عنه انه قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى

الانصار وجمعهم في قبة من ادم - [01:45:14](#)

على كل حال بالنسبة القبة هي الخيمة التي تكون هنا القبة من ادم اي من جلود صنعوا خيمة يستظل تحتها من الجلود. وكانت هذه

الجلود مصبوغة بالصبغ الاحمر نعم باب الجلوس على الحصر ونحوه - [01:45:27](#)

قال من حدثني محمد ابن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله يا سعيد ابن ابي سعيد عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة

رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي - [01:45:51](#)

ويبسطة بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يتوبون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل فقال يا ايها

الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون خذوا من الاعمال ما تطيقون. فان الله لا يمل حتى تملوا. ان احب الاعمال الى الله ما - [01:46:05](#)

ما دام وان قل نعم باب المزور بالذهب قال الليث حدثني ابن ابي مليكة عن ابن مقرمة ان اباؤا مخرمة قال لا يا بني انه غني عن ان

النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية فهو يقسمها فاذهب بنا اليه فذهبا - [01:46:27](#)

فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزله فقال لي يا بني ادعو لي النبي صلى الله عليه وسلم فاعظمت ذلك فقلت ادعو لك رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني انه ليس بجبار فدعوته فخرج وعليه قباء من ديباد - [01:46:51](#)

مجرر بالذهب فقال يا مخرمة هذا خبثناه لك. اياه. نعم هذا فيه دلالة على ان المزور بالذهب هو نحوه يجوز لانه ليس ذهباً خالصاً

وانما مزور بالذهب مثل الان ترون هذه - [01:47:07](#)

طبعاً هذا صناعي والا هناك في اشياء نفس هذه الخيوط تكون مموهة بالذهب وكان هذا مزور بالذهب يعني هذا الزرار مثلاً في الكم

او في طرف الثوب كما كان عاداتهم - [01:47:26](#)

ثم يكون خيط الزرار خيط الزرار نفسه او الزر نفسه يكون من ذهب لانه ابقى واثبت وايضاً يكون فيه يعني اه تزين وتجميل فالمجرر

بالذهب جائز بخلاف الذهب نفسه فانه لا يجوز - [01:47:44](#)

يا المموه بالذهب في اللبس يجوز لرجل لكن هل يجوز على الاطلاق او بقدر معين من اهل العلم من قال ان اه استخدام خيوط

المموه بالذهب هذا يجوز بنفس قدر جواز الحيض - [01:48:07](#)

ليش قالوا قياساً يعني الحرير محرم على الرجال فجاز منه بقدر اربعة اصابع في كل الثوب او باصبعين من كل طرف فكذلك يقال

المموه بالذهب من الخيوط في لا قال رحمه الله باب خواتيم الذهب قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا اشعث ابن سليم -

[01:48:28](#)

ولسمعت معاوية بن سويد بن مقرن قال سمعت البراء بن عازف رضي الله عنهما يقول فهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع نهى

عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق - [01:48:54](#)

والديباد والميثارة الحمراء والقسي وانية الفضة وامرنا بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام واجابة

الداعي وابرار المقسم ونصر المظلوم طبعاً خواتيم الذهب وحلقة الذهب وهذا محرم على الرجال - [01:49:11](#)

باب خواتيم الذهب يعني محرم على الرجال. نعم قال حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن

انس عن بشير ابن ناهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه - [01:49:36](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن خاتم الذهب وقال عمرو اخبرها شعبة عن قتادة انه سمع النظر انه سمع بشيراً مثله قال

حدثنا مسند قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع - [01:49:52](#)

عن عبدالله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ذهب وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذته الناس فرمى به

واتخذ خاتماً من ورق او فضة - [01:50:07](#)

قال رحمه الله باب خاتم هنا قال واتخذ خاتماً من ورق او فضة طيب الورق هو الفضة فيكون او هنا بمعنى بيان المعنى او ان الفضة

نوع من الورق شوف ايش قال الحافظ - [01:50:23](#)

لا لا لا لا الوارق هو الفضة لا اعلم الذي اعرف قال اه بورقكم هذه الى المدينة وهو الفضة. باتفاق المفسر ايه الورق الفضة هنا او فضة

يكون للبيان او انه نوع اخر - [01:50:50](#)

ان الفضة انواع فطة بعد مو نوع واحد مثل الذهب الذهب انواع لكن النبي صلى الله عليه وسلم اه اتخذ خاتمة من ذهب وجعل فمه

فيما يلي كفة. الفص اللي هو النقش او - [01:51:28](#)

الحجر اللي فيه مما يلي كفه يعني جعله من الداخل هذا فيه اشارة ايضاً لانه ما قصد التزين فاتخذ له فرمى به واتخذ خاتماً من ورق

او فضة نشوف اخر الحديث - [01:51:47](#)

معلق على الحديث الاخير قل قوله من ورق او فضة شك اشك من الراو وجزم في الذي يليه بقول من فضة. مم. وفي الذي يليه بانه

من ورق والورق بفتح الواو - [01:52:19](#)

كسر الباي ويجوز اسكانها وحكى كسر اوله او كي كسر اوله مع السكون فتلك اربع لغات فيها لغة خامسة رقة والراء فبدل واو. مم نعم

الريقة كالوعد والعدة مم وقيل الورق يختص بالمصكوك - [01:52:36](#)

ايوا. الرقة اعم اذا الورق المصكوك والفضة اعمى يعني الورق هو المسكوك يعني الصك اللي هو الدرهم اي والفضة اعم سواء كان خاتم

او كان غير خاتم نعم مصنوع او لم تدخله الصناعة - [01:53:00](#)

نعم لانه ذهب هو الذي يظهر هنا فاتخذة الناس فرمى به كأنهم قلدوه في هذا الشيء فما احب ان يكون فيه ترفه وهذا قبل النهي عن التحريم الذهب والا ما ما يمكن يتخذ خاتم من من ذهب - [01:53:27](#)

وهو محرم واضح هذا الحديث قبل تحريم الذهب على الرجال نعم قال رحمه الله باب خاتم الفضة قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع - [01:53:48](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب او فضة جعل فصه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله فلما رأهم قد اتخذوها رمى به وقال لا لا البسه ابدا - [01:54:07](#)

ما اتخذ خاتم من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر اريس - [01:54:26](#)

هذا البئر موجود الى الان في حي الازهري موجود بئر اريس وسبحان الله وقع الخاتم في البئر فنضح عثمان البئر كله وجففه ولم يجد الخاتم اراد الله الا يوجد نعم - [01:54:41](#)

قال رحمه الله باب قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه فقال لا البسه ابدا - [01:55:02](#)

فنبذ الناس خواتيمهم قال حدثني يحيى بن بكير قال حدثني ليس عن يونس عن من شياب قال حدثني انس بن مالك رضي الله عنه انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورد - [01:55:18](#)

يوما واحدا ثمان الناس اصطنعوا خواتيم من ورق ولبسوها وطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمه تابعه ابراهيم بن سعد وزيايد وشعيب عن الزوري وقال ابن مسافر عن الزوري ارى خاتما من ورق - [01:55:31](#)

هذا فيه اشكال انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما يورق يوما واحدا ثمان الناس طنعوا الخواتيم من ورق ولبسوا فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه - [01:55:48](#)

فطرح الناس خواتيمه هذا فيه اشكال انه لماذا طرح الفضة؟ مع ان الفضة مباح يقال ان هذا الطرح انما كان لاجل ان لا يترفه الناس فيه دلالة على ان الخاتم - [01:56:03](#)

فينبغي للانسان يترفه فيه ما دام ليس للحاجة وانما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم الخاتم للحاج وهو الختم وهذا الاتخاذ كان قبل الختم هذا الخاتم كان قبل الختم لذلك لما رأى الناشف - [01:56:20](#)

يتسارعون اليه طرحه مع انه مباح على كل حال هذا قول بعض الشراح لكن نحن على على ان هذا ليس بوجه لان الامام البخاري قال تابعه ابراهيم ابن سعد وزيايد - [01:56:39](#)

وشعيب عن الزهري وقال ابن مسافر عن الزهري ارى خاتما من ورق. اذا كلهم يؤكدون ان الزهري ما وهم. توهم الزهري الامر ليس بالهين ولذلك حتى البخاري رحمه الله بين - [01:57:03](#)

ان يونس لم ينفرد عن ابن الشهاب وان هناك متابعين لابن الشهاب ولو كان الكلام عند البخاري على ابن شهاب لوجد له متابعين لكن تأملوا المراحل في الخواتيم لبس الذهب اول شيء فطرح - [01:57:20](#)

لبس الورق تزينا فطرح لبس الخاتم لاجل الختم ونهى الصحابة عن ان ينقشوا على نقشه فبقي بهذا الترتيب لا يوجد عندنا اشكال نعم هو عبد الرحمن نقل كلام ابن حجر - [01:57:41](#)

او النووي نعم هذا ما في اشكال فكان في نفسي ان هذا ليس وهما من ابن الشعب وان هذا وقع وان هذا وقع قال رحمه الله باب فصل خاتم. طيب لو قلنا ان هذا وهم - [01:58:08](#)

ماذا تقول في حديث باب خاتم الفضة؟ اقرأها عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب او فضة على ان او للتنويع - [01:58:58](#)

فيكون مرة اخذ خاتم من ذهب ومرة اتخذ خاتم الفضة يأتي او للتنوير فعلى هذا يكون هذا وقع وهذا وقع وهذا يؤكد رواية حفظ ابن شهاب والله اعلم قال باب فصل خاتم قال حدثنا عدنان وقال اخبرنا يزيد ابن زرين قال اخبرنا حميد قال سئل انس - [01:59:11](#) هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما؟ قال اخر ليلة صلاة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه فكأنني انظر الى وبيص خاتمه قال ان الناس قد صلوا وناموا وناموا وانكم لم تزالوا - [01:59:37](#)

وفي صلاة ما انتظرتموها قال حدثنا اسحاق قال اخبرنا معتمر قال سمعته حميدا يحدث عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قد كان خاتمه من فضة - [01:59:53](#)

وكان في الصومي قال يحيى ابن ايوب حدثني حميد انه سمع انس عن النبي صلى الله عليه وسلم. هذه رواية تؤكد ان هذا الخاتم غير الخاتم الاول الذي كان في الصوح - [02:00:05](#)

ابشيع الخاتم الاول اللي كان من فضة وفصه حبشي معناها حجر وما هذه الرواية التي هي اتخاذ الخاتم الذي هو الختم ففصه منه اذا معناه ان الخاتم اتخذ ثلاث مرات - [02:00:17](#)

مرة من ذهب ومرة من فضة وفصوا حبشي ومر من فضة وفصه من معناه ان المكان الذي فيه الختم هو قطعة من نفس الفضة وليس شيئا خارجا يعني ما كان فيه حجر - [02:00:36](#)

نعم تفضل هذا كلام صحيح نعم نعم جمع احاديث المكيين والمدنيين والشاميين والكوفيين والبصريين واهل مصر ما خلى احد قال وقال يحيى ابن ايوب حدثني حميدة انه سمع انس عن النبي صلى الله عليه وسلم - [02:00:53](#)

قال باب خاتم الحديد قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه انه سمع سائلا يقول جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت جئت اهب نفسي فقامت طويلا - [02:01:33](#)

فنظر وصوب فلما طال مقامها وقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال عندك شيء تصدقها؟ قال لا. قال انظر فذهب ثم رجع فقال والله ان وجدت شيء ان وجدت شيئا - [02:01:47](#)

قال اذهب فالتمس ولو خاتم من حديد. ان هنا بمعنى ماء. نعم فذهب ثم رجع قال لا والله ولا خاتم من حديث. وعليه ازار ما عليه رداء. قال اصدقها ازار. ازار - [02:02:03](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم ازارك ان لبسته لم يكن عليك منه شيء وان لبسته لم يكن عليها منه شيء تنحى الرجل فجلس فرآه النبي صلى الله عليه وسلم موليا - [02:02:18](#)

امر به فدعي فقال ما معك من القرآن؟ قال سورة كذا وكذا لسور عددها. قال قد ملكتها بما معك من البخاري قال باب خاتم الحديث باشارة منه الى انه لا يرى بأسا - [02:02:31](#)

لبس خاتم الحديث قد يقول قائل لكن جاءت رواية ان الحديد حلية اهل النار وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التختم بالحديث البخاري يرى ان هذا ضعيف ومن اهل العلم من صحح - [02:02:49](#)

هذا النهي النهي عن خاتم الحديث وعلى كل حال يمكن ان يقال ان هذا الحديث كان قبل في اول الاسلام واما النهي عن قاتم الحديد وانه حلية اهل النار جاء متأخرا - [02:03:10](#)

نعم قال باب نقش الخاتم قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا يزيد ابن زريعين قال حدثنا سعيد عن قتادة انس رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى رهط او اناس من الاعاجم - [02:03:30](#)

فقبل له انهم لا يقبلون كتابا الا عليه خاتم اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتم الفضة نقشه محمد رسول الله فكأنني بويصه او ببصيص الخاتم في اصبع النبي صلى الله عليه وسلم او في كفيه - [02:03:46](#)

قال حدثني محمد ابن سلامة قال اخبرنا عبد الله ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق - [02:04:04](#)

كان في يده ثم كان في يد ثم كان بعده في يد ابي بكر ثم كان بعده في يد عمر ثم كان بعده في يد عثمان حتى وقع في بئر -

حتى وقع بعد في بئر اريس نقشه محمد رسول الله هذا الخاتم ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله ان الخاتم كان مكتوب عليه ما محمد من الاسفل ورسول في الوسط والله في الاعلى - [02:04:26](#)

فاذا ختم الختم يأتي كلمة الله في الاول والرسول في الوسط ومحمد صلى الله عليه وسلم في الاخير. نعم قال باب الخاتم في الخنصة قال حدثنا ابو معن قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز ابن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما - [02:04:43](#)

قال انما اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش عليه احد قال فاني لارى بريقه في خنصره اللي اختلف العلماء اين يلبس يلبس الرجل الخاتم هل يلبسه في خنصره او في بنصره - [02:05:09](#)
او في اصبعه الوسطى لكن هذا الحديث نص على ان النبي صلى الله عليه وسلم سوى في خنصري وفي بعض الروايات انه كان يلبسه في منصره ولا يبعد ان يكون احيانا يلبسه في قنصله - [02:05:27](#)

واحيانا يلبسوه في منصب وهل يلبسه في اليمين او في الشمال من اهل العلم من ذكر انه انما يلبس الخاتم في يمينه لانه اكرام ومنهم من قال ليلبسه في شماله - [02:05:43](#)

لانه للحاجة والذي يظهر والله اعلم ان الخاتم يلبس في اليمين نعم قال رحمه الله باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء ليختم به الشيء او ليكتب به الى اهل الكتاب وغيرهم - [02:06:09](#)

قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم - [02:06:29](#)

قيل له انهم لن يقرأوا كتابة اذا لم يكن مختوما واتخذ خاتم من فضة ونقشه محمد رسول الله فكأنما انظر الى بياضه في يدي. الله اكبر الا باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه - [02:06:40](#)

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية عن نافع ان عبد الله حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتم من فضة يجعل فسه في بطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم - [02:06:58](#)

ثم ذهب فرقي المنبر فحمد الله واثنى عليه فقال اني كنت اصطنعته واني لا البسه فنبذه فنبذ الناس قال جبريلية ولا احسبه الا ان قال في يده اليمنى هذا يؤكد على ان الخاتم يلبس في اليد اليمنى - [02:07:14](#)

نعم قال رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش على نقش خاتمه قال حدثنا مسند قال حدثنا حماد بن عبد العزيز بن صهيب عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتم الفضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما ورق - [02:07:30](#)

ناقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن فلا ينقشن احد على نقشه باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر قال حدثني محمد ابن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عن ثمة - [02:07:55](#)

عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر ووالله سطر. والله على الرفع يا خي ان دي جرهما على الحكاية - [02:08:12](#)

محمد سطر ورسول شطر والله شطر طبعا انا قرأتها رسول التنوين هي خطأ عندي في القراءة اي على الحكاية صح اذا يجوز محمد رسول الله اذا محمد سطر ورسوله سطر والله شطر. نعم - [02:08:34](#)

من حيث الكتاب هكذا لكن الجملة كيف تقرأها اقرأ من تحت الاسفل تكون جملة مفيدة نعم لا اولاً من حيث الكتابة نعم اول اعلى رسول في الاوسط ومحمد في الاسفل - [02:09:05](#)

نعم بخير هاني؟ الاخ الرواية اللي بعدها بعدين يقرأ النعمة قال وزادني احمد حدثنا الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في - [02:09:28](#)

وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان جلس على بئر اريج قال فاخرج الخاتم فجلس يعبث به فسقط قال

[02:09:46](#) - فاختلفنا ثلاثة ايام لعثمان فنزح

البئر فلم نجده يعني في مسألة الترتيب ايه ايه هو فيه حكاية لكن اللي ذكرته هو اللي ذكره الحافظ ابن حزم يقول ابن حجر اما قول

بعض الشيوخ ان كتابته كانت من اسفل الى فوق. مم. يعني ان الجلالة في اعلى الاسطر الثلاثة ومحمد في - [02:10:03](#)

اسفلها فلم ارى التصريح بذلك في شيء من الاحاديث اها بل رواية الاسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك فانه قال فيها محمد سطر والسطر

الثاني رسول والسطر الثالث الله ولك ان تقرأ محمد بالتنوين والرسول بالتنوين وعدمه والله بالرفع وبالجر - [02:10:27](#)

لكن ذكر بعض العلماء انهم رأوا الختم على الطريقة التي ذكرناها فحكاية الرؤيا اولى ما حد بينك وبين سورة ختم النبي صلى الله

عليه وسلم فيه كتابه المختوم الى هرقل عظيم الروم - [02:10:48](#)

ما رأيتموه ها كيف كانت نعم قال رحمه الله باب الخاتم للنساء طيب انا نقف على النساء صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

واياك ما يجوز النبي صلى الله عليه وسلم - [02:11:07](#)

قال لا ينقش على نقش خاتمه هكذا قال البخاري لا ينقش على نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ايه يقول للبخاري يقول لا ينقش

على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم - [02:11:39](#)

نعم - [02:12:01](#)